

السيد رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب نتوجه بواسطتكم إلى الحكومة
بالسؤال الآتي، أملين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.

**وتفضلوا بقبول الإحترام
النائبة بولا يعقوبيان**

السيد رئيس مجلس الوزراء

الأستاذ محمد نجيب ميقاتي المحترم

الموضوع: سؤال موجّه إلى الحكومة حول تلزيم خدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet.

المرجع: المادة 124 وما يليها من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

نتشرّف بتوجيه السؤال التالي نصّه إلى الحكومة:

بما أن خدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet لدى مُشغليّ الهاتف المحمول تُعدّ من ضمن الخدمات الأساسية التي يُقدّمها المُشغّل لمُشتركيه والتي تُتيح لكل مُستخدمٍ لهاتفٍ محمولٍ تحويل الأموال وإجراء الدفعات، وإرسال واستلام الأموال، وشحن الرصيد للأرقام الشخصية وأرقام مُشتركيّن آخرين، ودفع الفواتير، بالإضافة إلى شراء السلع والخدمات، وقد باتت هذه الخدمة في صلب الخدمات الأساسية التي تُقدّمها شركات الاتصالات المحمولة كما أمست جزءاً من الحياة الطبيعية للكثير من الناس حول العالم.

وبما أن وزير الاتصالات قد أعلن، خلال اجتماع لجنة الاتصالات النيابية بتاريخ 2023/11/15، عن توجّه لدى شركة ميك 1 (المعروفة بشركة ألفا) إلى تلزيم خدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet لشركة "سيول" وأنه متيقّن من قانونية إتمام هذه الصفقة بالتراضي استناداً إلى دراسة أعدتها هذه الشركة الأخيرة.

وبما أن شركة ميك 2 (المعروفة بشركة تاتش) تُعدّ دفتر شروط يتعلّق بمزايدة لتقديم الخدمة نفسها لمُشتركيها كخدمة مُضافة (VAS service) تُقدّمها شركة خارجية.

وبما أن هيئة الشراء العام في كُئبها الموجهة إلى الشركتين المذكورتين اعتبرت أن تلزيم هذه الخدمة يخضع لأحكام قانون الشراء العام (كتاب الهيئة رقم صادر 1178/ه.ش.ع/ 2023 تاريخ 2023/09/01).

وبما أن هيئة الشراء العام، في كتابها الموجه إلى وزارة الاتصالات بتاريخ 2023/11/13، شدّدت على أن الخيار الأساسي لتقديم هذه الخدمة هو أن تتولى الشركتين ميك 1 و ميك 2 تنفيذها بنفسهما لما في ذلك من رفق للخرينة بالمزيد من الأموال وحماية للمعلومات المتعلقة بالمُشتركيين، وأن ما تُطرحه الشركتين من تسليم هذه الخدمة لشركات أخرى تقوم بتقديمها لمُشتركي الشركتين انطلاقاً من بياناتهم لقاء نسبة من الإيرادات، يحرم الشركتين من مداخل مهمة وينطوي على مخاطر كبيرة لجهة آية إساءة محتملة لبيانات المُستخدمين، لتنتهي الهيئة إلى وجوب العمل على تطبيق الخيار الأساسي بما يتطلّب من إجراءات قانونية (خاصة من مصرف لبنان) وإدارياً والطلب من الشركتين وقف أي إجراءات تمّت مباشرة بها خلاف ذلك.

وبما أن وزير الاتصالات، وفي إجابته عن الأسئلة التي طرحتها عليه صحيفة «نداء الوطن» حول الملفات التي نوقشت في جلسة لجنة الاتصالات النيابية المنعقدة بتاريخ 2023/12/21، قال بالنسبة إلى ملف المحفظة الإلكترونية: «إنه أوقف مناقشة هذا المشروع حالياً، ولن يكون هناك تعاقد مع أي شركة. إلا أنه كما شرح، أبلغ اللجنة عن تفاجئه بإجابة هيئة الشراء العام متسائلاً «إلى أي مادة بقانون الشراء العام استندت

لتوصي بتنفيذ الخدمة من خلال شركتي الاتصالات، لأنني حتى كوزير وصاية إذا أعربت الشركتان عن عدم قدرتهما على تنفيذ المشروع لا يمكن أن أُلزِمهما بذلك». ورأى أنّ «ما تطلبه هيئة الشراء العام يعني تغيير النظام الداخلي للشركة، والحصول على رخصة من مصرف لبنان، ومن ثم إجراء مناقصة للاستحصال على نظام الـ SOFTWARE من الخارج وتوظيف من يشغل هذه الأنظمة، وهذه أمور ذكرها كلها النائب ياسين. في وقت أنّ شركة «سيول» التي كانت شركة «ألفا» تجري نقاشاً للتعاقد معها لديها الموظفون المختصون بذلك، وقد تقدّمت بعرضها إلى جانب ثلاث شركات أخرى، وسَلّمنا ملفاتنا إلى لجنة الاتصالات، والتي تظهر أنّ واردات الدولة من عملية التلزم كانت ستصل إلى مليون و340 ألف دولار خلال ثلاث سنوات».

وبما أنه ورد أيضاً في صحيفة «نداء الوطن» أن حاكم مصرف لبنان بالإنابة وسيم منصور أكد إمكانية منح شركتيّ الخلوي المملوكتين من قِبَل الدولة اللبنانية ترخيصاً لتشغيل خدمة الدفع عبر المحفظة الإلكترونية، وهو ما عَقَّب عليه وزير الاتصالات بأنه لم يتمّ التقدّم بأي طلب بهذا الشأن والموضوع يتعدّى الحصول على رخصة وهو ليس بالمسألة السهلة لأنه يتطلّب تغيير نظام شركتي الاتصالات «ألفا» و«تاتش» وتحويل كل منهما إلى شركة مالية وإصدار رخصة من مصرف لبنان وإجراء مناقصة لشركة تزودنا الـ software أو برنامج الـ E-walle لنتمكن من الاستفادة منه، إضافة إلى توظيف أشخاص متخصصين بالأمر المالية، لمتابعة آلية الدفع، ما يُرتّب علينا مصاريف ثابتة لإنجاح هذا المشروع ولا نستطيع الاستفادة منه إلا بشركتي «ألفا» و«تاتش»، فضلاً عن النتيجة غير مضمونة وسيتمّ تقسيم المصروف الثابت على شركتي «ألفا» و«تاتش».

وبما أنه يقتضي في ظلّ ما تقدّم، الوقوف على التفاصيل المُتعلّقة بهذا الموضوع.

لذلك،

فإننا نتشرّف بأن نوجّه إلى الحكومة وتحديداً إلى رئيس مجلس الوزراء ووزير الاتصالات، السؤال التالي:

- 1- ما هو سبب الإصرار والتشديد على عدم تولّي شركتيّ ميك 1 و ميك 2 بنفسهما لخدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet، وبالتالي السعي إلى تزييمها لشركات أخرى خِلافاً لما هو سائد لدى مُشغلي شبكات الاتصالات المحمولة حول العالم؟
- 2- هل أن شركتيّ ميك 1 و ميك 2 عاجزتيّن فعلاً عن أداء هذه الخدمة بصورة تامّة؟ وهل جرّت أيّة محاولات لتذليل العقبات المزعومة بهذا الشأن؟
- 3- هل حاولت وزارة الاتصالات وشركتيّ ميك 1 و ميك 2، أو بذلت أي مجهود، للحصول على الترخيص اللازم من مصرف لبنان لتولّي هذه الخدمة أو حتى لإستثنائهما من موجب الترخيص؟ وما المانع أصلاً من إنشاء كل من الشركتيّن لشركة شقيقة، تستوفي شروط الترخيص تسمى مثلاً " touch pay او alfa pay"، تقوم بتقديم هذه الخدمات لمشتريها؟
- 4- ما هو المانع من إجراء مناقصة بغية تزويد شركتيّ ميك 1 و ميك 2 بالبرامج الإلكترونية (software) المطلوبة لتقديم خدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet؟ وأين هي الدراسة التي تُنثبت أن هذا التلزم هو حصراً capex model ولا يمكن أن يكون Opex model؟
- 5- ما الذي يَمَنع تأهيل وتدريب العدد اللازم من موظفيّ شركتيّ ميك 1 و ميك 2 لتقديم هذه الخدمة؟

- 6- ما هو السند القانوني لأقوال وزير الإتصالات حول إمكانية تجاوز قانون الشراء العام في هذه الصيغة وإجرائها بالتراضي رغم النصوص الواضحة والصريحة وآراء هيئة الشراء العام التي توجب إخضاع هذا التلزم للقانون المذكور؟ وما هي المخالفة التي ارتكبتها هيئة الشراء العام (وهي التي تسعى لتطبيق قانون الشراء العام نصاً وروحاً) حينما أوصت بأن يكون الخيار الأول هو قيام الشركات بتقديم هذه الخدمة مباشرةً لمشتريها؟
- 7- هل أن الحكومة وخصوصاً وزارة الإتصالات وشركتي ميك 1 وميك 2 لديهم القدرة فعلاً على حماية بيانات المشتركين في الشركتين ومنع إساءة استخدامها أو استغلالها من قبل أي شركة خاصة ممكن أن يتم تلزيمها خدمة المحفظة الإلكترونية E-Wallet؟ علماً أن جميع الشركات المطروحة لهذا التلزم تُعتبر منافسة لشركات الهاتف المحمول لأنهم يقدمون نفس الخدمات لزبائنهم، وفي حال وجوب هذه القدرة على الحماية ما هي التدابير والإجراءات المُتاحة بهذا الخصوص؟
- 8- وإستطراداً، نسأل السيد وزير الإتصالات عن خطته لتطوير القطاع وتطوير الخدمات المُقدّمة للمواطنين والمقيمين وتطوير خبرات العاملين في هذا القطاع؟ لما لذلك من أهمية كبيرة على القيمة الاقتصادية والسوقية لشركتي الهاتف الخليوي.

وعليه،

فإننا نأمل إجراء المقتضى القانوني بعد إحالة هذا السؤال إلى الحكومة وتحديدًا إلى رئيس مجلس الوزراء ووزير الإتصالات للجواب عليه خلال المهلة المُحدّدة في المادة 124 من النظام الداخلي لمجلس النواب، وإلا اضطررنا الى تحويل سؤالنا هذا إلى استجواب وفقاً للأصول.

وتفضلوا بقبول الإحترام

النائبة بولا يعقوبيان